



لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

رقم الإصدار (01) تاريخ الإصدار

(2026/01/31م)



المقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة جمعية العناية بالسجناء بالأحساء تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يضمن الالتزام بالأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، وتعزيز الضبط والرقابة والشفافية، ورفع مستوى إدارة المخاطر والامتثال داخل الجمعية.

مسؤوليات مجلس الإدارة

1. اعتماد السياسات والإجراءات:

يعتمد مجلس الإدارة سياسات وإجراءات مكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتحديثها عند الحاجة بما يتوافق مع الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.

2. الإشراف والمراقبة:

يتولى مجلس الإدارة الإشراف على تنفيذ السياسات والإجراءات المعتمدة، ومراجعتها بشكل دوري للتأكد من فعاليتها واستمرار ملاءمتها للتغيرات النظامية والبيئية.

3. تحديد المخاطر وتقييمها:

يعتمد مجلس الإدارة منهجية لتحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، ويقر التدابير اللازمة للحد منها، مع مراجعتها دورياً أو عند ظهور مخاطر جديدة.

4. تعيين مسؤول الامتثال:

يعين مجلس الإدارة مسؤول امتثال مختص، ويحدد صلاحياته ومسؤولياته وخطوط رفع التقارير، ويضمن استقلاليته وتوفر الموارد اللازمة لأداء مهامه.

5. المراقبة والإبلاغ:

يضمن مجلس الإدارة وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية والأنشطة ذات العلاقة، والتأكد من رفع البلاغات عن العمليات المشتبه بها عبر القنوات النظامية وفق الإجراءات المعتمدة.

6. التدريب والتوعية:

يعتمد مجلس الإدارة خطة تدريب وتوعية دورية للعاملين والمتطوعين لتعزيز فهم ضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وطرق اكتشاف الأنشطة المشبوهة وآلية الإبلاغ عنها.



7.التعاون مع الجهات المعنية:

يتأكد مجلس الإدارة من تعاون الجمعية مع الجهات الرقابية والتنظيمية ذات العلاقة، وتقديم ما يلزم من بيانات أو معلومات وفق الأطر النظامية

8.المراجعة الداخلية:

يكلف مجلس الإدارة جهة داخلية أو مستقلة (بحسب الإمكانية) لإجراء مراجعة دورية لمدى الالتزام بضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومتابعة تنفيذ التوصيات ومعالجة الملاحظات.

العقوبات والمساءلة

يلتزم أعضاء مجلس الإدارة ومنسوبي الجمعية بتطبيق أحكام هذه اللائحة، ويترتب على الإخلال بها اتخاذ الإجراءات الإدارية وفق الأنظمة واللوائح الداخلية للجمعية، دون إخلال بما تقضي به الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.

تعديل اللائحة

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتماشى مع التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في اجتماع مجلس الإدارة في دورته الأولى بجلسته رقم (1) لعام 2026 م المنعقدة بتاريخ 2026 / 01 / 31م